

سياسة صرف المساعدات للمستفيدين
حسب مدخول الجمعية



تمهيد:

تمثل المساعدات العينية المقدمة للمستفيدين من خدمات جمعية قطوف للخدمات الاجتماعية، رافداً مهماً من روافد الرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجمعية ويحتاجها هؤلاء المستفيدون من خلال قنوات متعددة لعل الأهم فيها هي الأسر المستفيدة التي هي النواة للفرد والمجتمع.

الأهداف :

- تقديم مساعدات عينية تعين الفرد وأسرته.
- رفع المستوى الاجتماعي والاقتصادي للأسرة .
- مساعدة الأسر المحتاجة وحمايتها من العوز وبذل ماء الوجه للآخرين .
- الأهتمام بالأسر التي لا تمكنها ظروفها الاجتماعية من طلب المساعدة وذلك بالبحث عنها والتوصية بتقديم المساعدة لها.
- تقدم جمعية قطوف للخدمات الاجتماعية مساعدات عينية فقط .

المادة (١) تعريف المستفيدين من خدمات الجمعية:

هو كل فرد واسرته سواء كانوا من الفقراء والمساكين والأرامل والمطلقات والمهجورات والأيتام أو ما يدخل في حكمهم من المحتاجين وتنطبق عليهم شروط هذه اللائحة .

المادة (٢) شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية :

١. أن يكون سعودي الجنسية حسب الهوية من دفتر العائلة أو الهوية الوطنية ، او لديه مشهد ساري من الأحوال المدنية .
٢. أن يثبت لدى الجمعية إقامة المستفيد في منطقة الجمعية .
٣. توفر الشروط الخاصة المطلوبة لكل حالة .
٤. توقيع إقرار من المستفيد بصحة ما قدم من أوراق وفي حال ثبوت خلاف ذلك يتم تصعيده للجهات المختصة ، ويتوقف الدعم المقدم له .

المادة (٣) المتطلبات من المستفيدين :

١. صورة اثبات هوية وطنية .
٢. اثبات مقر السكن (العنوان الوطني - عقد الايجار - فاتورة الكهرباء)
٣. اثبات الحالة الاجتماعية (بطاقة عائلة - صك طلاق - شهادة الوفاة للأب او الزوج)
٤. اثبات مقدار الدخل (كشف بنكي آخر ستة اشهر - تعريف بالراتب ان وجد)

المادة (٤) برامج المساعدات:

١/ برنامج المساعدات الموسمية:

وفي هذا البرنامج يقدم للمستفيد جميع المساعدات العينية في فترة المواسم وهي (شهر رمضان المبارك - فصل الشتاء والصيف - بداية العام الدراسي).

٢/ برنامج المساعدات الطارئة :

وهي مساعدات تصرف بشكل طارئ وعاجل للأسر المستفيدة أثر نشوب حريق أو كارثة طبيعية كهطول الأمطار الغزيرة .

٣/ برنامج المساعدات الطلابية :

يعنى هذا البرنامج بمساعدة الطلاب من أبناء الأسر المستفيدة من حيث توفير المستلزمات المدرسية من ملابس وحقيبة مدرسية و أجهزة لوحية.

٤/ برنامج المساعدات الصحية :

يعنى هذا البرنامج تقديم المستلزمات الطبية وتوفير بطاقات الرعاية الصحية .

٥/ برنامج الشتاء والصيف :

يعنى هذا البرنامج بتغطية احتياجات المستفيدين في كلا الفصليين وتقديم المعونات الضرورية والموسمية عبر تقديم بطانيات ومدافئ وسخانات مياه ومكيفات وثلاجات وتزويد المستفيدين بما يحتاجونه من أجهزة كهربائية وغيرها .

٦/ برنامج المساعدات الغذائية :

وهي مساعدات تقدم للمستفيد وأسرته بالتعاون مع المتاجر والأسواق الكبرى من خلال توفير كوبونات وبطاقات لصرف المواد الغذائية .

المادة (٥) الغاء ملفات المستفيدين:

• أولاً : يلغى ملف المستفيد مؤقتاً في الحالات التالية :

١. اذا ثبت لدى الجمعية ان المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل الحالة الاجتماعية او الدخل او غير ذلك من استيفاء الشروط العامة او الخاصة .
٢. عدم تجديد المعلومات السنوية المطلوبة من المستفيد .
٣. عدم مراجعة الجمعية لاستلام المساعدة خلال المدة المحددة في الإعلان .

• ثانياً : يلغى ملف المستفيد كلياً في الحالات التالية :

١. اذا ثبت لدى الجمعية وفاة المستفيد .
٢. اذا ثبت لدى الجمعية ان المستفيد يسكن خارج نطاق الجمعية .
٣. اذا ثبت لدى الجمعية تلاعب المستفيد في المعلومات والمستندات المقدمة.

• ثالثاً :

لمجلس إدارة الجمعية النظر في زيادة او تخفيض مدة الإلغاء حسب الحالات او الظروف.

ضوابط صرف المساعدات للمستفيدين :

ضوابط صرف السلة الغذائية :

١. الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :

- الأسر المستفيدة الأكثر احتياجاً.
- توفير ميزانية للمشروع .

٢. ضوابط صرف الاثاث والأجهزة الكهربائية :

- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :
 - الأسر المستفيدة الأكثر احتياجاً.
 - تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف .
 - توفير ميزانية للمشروع .

٣. ضوابط تقديم المساعدات الطارئة :

- الحريق والسيول :
- تقديم المعونة العاجلة التي تتطلبها الحالة
- أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
- قرار اللجنة الاجتماعية باستحقاق الدعم
- توفير ميزانية للمشروع .

ضوابط مساعدة الايجار حسب توفر ميزانية الجمعية :

- أن يكون من المستفيدين من الجمعية
- الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في نفس السكن .
- عدم وجود مسكن بديل للأسرة.
- يتم صرف مساعدة ايجار للاسر المستفيده على حسب توفر ميزانية الجمعية.
- توفر ميزانية للمشروع.

ضوابط ترميم المساكن :

- أن يكون من المستفيدين من الجمعية. الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في نفس السكن .
- مساعدة الترميم على حسب ميزانية الجمعية.
- توفير ميزانية للمشروع .

ضوابط عامة :

- استلام الطلب على أي خدمه لا يعني قبوله .
- لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات .
- لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه ، عدا الايتام والمرضى والعجزة ويتطلب وجود صك ولاية او وكالة شرعية .
- الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله

المراجع

المعتمد مجلس الإدارة إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (١٠) في دورته الأولى
هذه السياسة تاريخ ١٤٤٢/١/٨ هـ